

مختار الصحاح

[ثمن] ث م ن : تقول ثمانية رجال و ثمانى نسوة و ثمانى مائة بإثبات الياء في الإضافة كما تقول قاضي عبد الله وتسقط مع التنوين عند الرفع والجر وتثبت عند النصب لأنه ليس بجمع فيجرى مجرى جوار وسوار في ترك الصرف وما جاء في الشعر غير مصروف فهو على توهم أنه جمع وقولهم الثوب سبع في ثمانٍ كان حقه أن يقال في ثمانيةٍ لأن الطول يذرع بالذراع وهي مؤنثة والعرض يشير بالشبر وهو مذكر وإنما أنثوه لما لم يأتوا بذكر الأشبار كقولهم صمنا من الشهر جمسا والمراد بالصوم الأيام فلو ذكروا الأيام لزم تذكير العدد بإلحاق التاء وأما قوله ولقد شربت ثمانيا وثمانيا وثمان عشرة واثنين وأربعا فكان حقه أن يقول وثمانى عشرة وإنما حذف الياء من ثمانى عشرة على لغة من يقول طوال الأيد و ثَمَانَتُ القوم من باب نصر أخذت ثمن أموالهم ومن باب ضرب إذا كنت ثامِنَهُم و أَثْمَنَ القوم صاروا ثمانيةً وشيء مثنى بالتشديد جعل له ثمانية أركان و الثَّمَنُ ثمن المبيع يقال أَثْمَنَتُ الرجل متاعه وأثمنت له و الثَّمِينُ الثمن وهو جزء من ثمانية وشيء ثَمِينٌ أي مرتفع الثمن